

Dirassat & Abhath
The Arabic Journal of Human
and Social Sciences



مجلة دراسات وأبحاث
المجلة العربية في العلوم الإنسانية
والاجتماعية

EISSN: 2253-0363
ISSN : 1112-9751

عمل المرأة في المجال الحرفي والتجاري بالمغرب الأوسط ما بين (ق6-9هـ/12-15م)

**The work of women in the craft and commercial sphere in the Central
Maghreb Between(6-9 H / 12-15 AD).**

Dr. Bessedik Abdelkarim د/ بصديق عبد الكريم

أستاذ محاضر "أ"، جامعة باتنة 01، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية قسم التاريخ وعلم الآثار،

مخبر دراسات في التاريخ والثقافة والمجتمع LAHCS

Lecturer A Professor, University of Batna 1, Faculty of Humanities and Social Sciences,
Department of History and Archaeology.

Laboratory: Studies in history culture and society LAHCS

abdelkarim.bessedik@univ-batna.dz

تاريخ القبول : 2026/02/13

تاريخ الاستلام: 2025/09/23

الملخص:

تهدف الدراسة الى كشف جوانب عن مساهمة المرأة في المجال الحرفي والتجاري بالمغرب الأوسط في العصر الوسيط خلال الفترة التاريخية (ق6-9هـ/12م-15م)، ثم التعرض إلى أهم الممارسات التجارية التي تبصرون بها وكذا الموقف الشرعي من تعاظم المرأة للحرف والتجارة. توصلت الدراسة إلى التعرف على أهم الحرف والصناعات التي تقلدتها المرأة على غرار حرفة النسيج والخياطة والطبخ وكذا تعاظمها التجارة في الأسواق والدلالة في حواضر وأرياف المغرب الأوسط .

الكلمات المفتاحية: المغرب الأوسط؛ المرأة؛ الحرف؛ النسيج؛ التجارة.

Abstract:

The study aims to uncover aspects of women's participation in the craft and commercial field in the Central Maghreb in the Middle Ages during the historical period (6-9AH / 12AD-15AD), then discussing the most important trades that women imitated, as well as the most important commercial practices that you are aware of, as well as the legal position on abuse Women for crafts and commerce.

The study concluded with identifying the most important handicrafts and handicrafts that women performed, such as the craft of weaving, sewing and cooking, as well as their abuse of trade in the markets and the significance of the role, the rehab, the metropolises and the countryside of Central Maghreb.

Keywords: Central Maghreb; women; crafts; textiles; trade .

مقدمة:

تجدد بنا الإشارة الى أهمية موضوع تاريخ المرأة بالمغرب الأوسط الذي يندرج في حقل التاريخ الاجتماعي والإقتصادي والثقافي للمنطقة؛ حيث يكتسب أهمية بالغة في الإحاطة بهذه الفئة الاجتماعية ودورها في المجال العملي مما يجعلنا نعول على اختيار هذا الموضوع ومتطرقين الى معالجة الاشكالية التالية: ماهي طبيعة مساهمة المرأة بالنشاط الحرفي والتجاري بالمغرب الأوسط؟ وما أهم الحرف التي تقلدها المرأة في هذا العصر؟ والموقف للفقهاء والنخب من تداول المرأة للحرفة التجارة؟ يحاول الباحث في هذا المقال التطرق الى أهم الحرف التي اهتمتها المرأة في المغرب الأوسط ومدى ارتباطها بالنشاط التجاري وكذا التطرق للموقف الفقهي لحروج المرأة للأسواق وتعاظم البيع والشراء. الدراسة بمثابة لوحة تعريفية لأهم المصادر المصاحبة الوسيطية التي تناولت موضوع عمل المرأة وإبراز أهمية المصادر الفقهية والإخبارية على اختلاف فترات الزمنية وتنوع حقولها المعرفية .

يستعصى على الباحث الأكاديمي تحصيل مادة علمية تتعلق بتاريخ المرأة في بلاد المغرب الإسلامي من خلال المصادر التاريخية الأمر الذي استدعى اعتماد مصادر أخرى محاثية

لها كالنوازل الفقهية وكتب الحسبة والمناقب وأدب الرحلة والجغرافية للكشف عن جوانب خفية حول موضوع دور المرأة في مجال الحرفي والتجاري بالمغرب الأوسط خلال الفترة التاريخية الممتدة من القرن السادس الى التاسع الهجريين(12-15م).

أولاً: جوانب عن النشاط الحرفي للمرأة في المغرب الأوسط: ثمة مشكلة تعيق الباحث في دراسة النشاط الإقتصادي بالمغرب الأوسط تتمثل أساساً في قلة الرصيد الوثائقي ونذرته في مجال التنظيمات الحرفية في مجال المغرب الأوسط إلا أنه يمكن القول، بأن أغلب المهن كانت تتم في إطار الروابط الحرفية والمهنية داخل نطاق الأسرة وبعضها يتم تنظيمها في اوساط بدوية وحضرية لم يخضع للدولة سوى ما اقتصر على توجهات النخبة العاملة من فقهاء ومحتسبة¹.

ارتبطت الصناعات والحرف التي اهتمتها المرأة بالحياة اليومية في مجتمع المغرب الأوسط فعلاوة على الحرف المنزلية التي بالمواد الغذائية وطبخها، اهتمت بصناعة النسيج²، ذلك لتوفر المادة الأولية وغلبة الانتاج الزراعي في العصر الوسيط على سائر النشاطات الاقتصادية الاخرى؛ فقد اشارت كتب

فإنهم كانوا يستعينون بأهل الخبرة منها، ويستشيرونهم فيما جرت به العادة في حرفهم كالأمناء والمحتسبين في الأسواق ليطلعوا على «سنة بلدهم» في الموضوع¹⁸.

تظهر لنا أهمية الحياكة في إقبال العامة الخاصة على اقتناء العمائم فقد بلغ سعرها في بجاية قيمة كبيرة وهي عمائم ملوك صنهاجة وهي شرب مذهبة يغلون في أثمانها تساوي الواحدة منها خمسمائة إلى ستمائة 500 أو 600 دينار وأزيد. وأجرة صانع العمامة "يأخذ الصانع على تعميم عمامة منها دينار وأزيد"¹⁹ وكانت تنافسها عمائم المعمور: الواحدة منها 100 دينار وأزيد "يحملة التجار إلى جميع البلاد شرقا وغربا"²⁰.
ثانياً: جوانب عن النشاط التجاري للمرأة في المغرب الأوسط:

لم يقتصر النشاط التجاري والبيع والإبتاع على التجار كبارهم وصغارهم بل انفتحت جميع الفئات العامة على عمليات البيع والشراء نظراً لمتطلبات الحياة القاسية والأوقات الحرجة التي مر بها نطاق المغرب الأوسط: في هذا الصدد دلت المصادر التاريخية التي عنت بفترة الدراسة إلى مشاركة النساء الرجال في العمل التجاري وكذا العلماء وصغار الحرفيين. والجالسين والجمالين والوسطاء والسماصرة في محاولة من الباحث براز دور كل فئة من العامة رغم ما شابه في بعض الصوص من تداخل في المهام والخاصيات.

1- البيع والشراء:

وعن أهم السلع التي تبيعها النساء اللين بواي صاء أثناء ارتحال البيدق من تلمسان (صاء تدعى تاويريت على وادي من روافد ملوية)²¹ سوق خيوط الكتان في رواقين لبيع النساء الخيوط أو يستعملين منادين متجولين من الظهر إلى نهاية العصر²².

ومن بين البائعات امرأة كان لها نصيب من ساحة قرب مسجد العباد حيث استعصى عليها السكن بعد بيعها فأمر أبو الحسن ببناء دار تشتمل على مساكن في الساحة كفت جميعهم²³ وقد تضطر المرأة إلى بيع املاكها بتفويض زوجها أو وكيل عليها²⁴.

وفي منطقة زاوية من المغرب الأوسط بجيل جرجرة يحق للرجل وحده دون المرأة التردد على اسواق اهل "ايقاواون"²⁵ غير ان النسوة كان يخرجن النساء في الضفة اليمنى من سبابة، وايت ايراثن، ايت فراوسنص²⁶. وفي ايت

الرحلة والجغرافية الى سهل متيجة تعد من أهم مراكز إنتاج الكتان بالمغرب الأوسط³، وأشار صاحب الاستبصار⁴ إلى أكسية قلعة بني حماد⁵ وأكسية وجدة⁶ التي تعرف بالعبيدي التي بلغ سعرها 50 دينارا⁷ ووصفها بأنها لا مثيل لها في النوعية والجودة. اما الزهري فتحدث عن تلمسان "...يعمل فيها من الصوف كل شيء بديع من المحررات والأبدان وأحاريم الصوف والسفاسير والحنابل المككلة" يزن فيها كساء كامل من الصوف تسع 09 أواق⁸، اشتهرت صادرات الأحزمة التلمسانية الصوفية⁹. واشتهر الكتان¹⁰ بمدينة البصرة بالمغرب الأوسط الواقعة قرب مدينة "كرت"¹¹.

تضطر المرأة الريفية الى العمل في البادية نظراً لقلة الغلة وشح الأرض بالوسط البدوي كما تلجأ إلى مساعدة زوجها بالغزل وبيعه في السوق. رفعت نازلة في هذا الشأن الى فقيه تلمسان أبو الفضل العقباني أستفتي عن امرأة توفي عنها زوجها بقيت تخدم مدة طويلة "ما يخدم نساء البادية من الكسي والحنابل"¹² لعلها تفوز زوجها في بيعه والأخذ بثمنها فقد جاء في نازلة احد الفقهاء قبل أن يموت احد الفقهاء كان له زوجات فكان يبعث الحنابل إلى بعض فقهاء البلد ليعونها ويأخذون بثمنها سلعة فكلف الفقهاء بيعها "فأتى لبلده وباعها بنقد وبيدين كيف ما ظهر"¹³.

وعن إمتهان المرأة في مجال النسيج¹⁴ وشراء الصوف وعمل الغزل تسجل النوازل ما سئل عنه فقيه تلمسان محمد بن العباس: "عن المرأة تشتري الصوف وتتصرف بالغسل والمشط والغزل والنسيج ويريد زوجها منعها من ذلك. هل يجوز منعها من ذلك؟". الجواب: يحتكم إلى عرفهم¹⁵. وفي النصوص الجغرافية وردت اشارات عن صناعة النساء الكنايش "تتخذ النساء بها من الصوف انواعا من الكنايش لا يوجد في غيرها"¹⁶. لا تعوزنا القرائن الدالة على حرفية المرأة وتحمل مشاق الحياة والتكفل بمسؤولياتها فعن مناقب الصالحة مؤمنة التلمسانية أن: "كان قوتها في العام من غزل بيدها من نصف وسق شرعي من الزرع وهو ثمنه ونصف بالكيل الجديد ببلدنا..."¹⁷.

إن هذه النصوص لا تعكس حقيقة الأوضاع الحرفية فقط بل تعكس ممارسات تجارية ومعاملات وأنواع السلوك التي ارتبطت بالأنشطة الإقتصادية عموماً، وفي هذا الشأن فإن الفقهاء تدخلوا في خضم اختصاصاتهم وأفتوا في أمور لها علاقة بالفقه، حتى إذا أعوزتهم المعرفة بأمور هذه الحرف

وقد تختلف الأسباب الجاعلة إلى بيع المرأة ممتلكاتها فقد سئل الحفيد محمد العقباني عن امرأة باعت جزءا من دارها لزوجها قاصدة سحبا لمودتها وحسن عشرتها ولم تقبض ثمنه ثم بعد أن شين لها الزوج سيء لها وبهجرتها وعدم القيام بحقوقها. أرادت الرجوع وفسخ البيع. الجواب: يفسخ البيع لعدم التوفية بحسن الصحبة³⁹. أجاب محمد بن العباس: إذا وقع من الرجل سوء العشرة فلها الرجوع عليه⁴⁰.

وقد يكون البيع في المنازل والدور التي تقتصر على حصص كقاعة أفناء أو ساحة فقد سئل ابن مرزوق عن مسالة رجل اشترى قاعة في سكة غير نافذة واشترى كذلك دارا أخرى في ظهرها وباب الدار مفتوح لزنقة أخرى⁴¹ ومن القضايا العالقة في بيع الدور والمنازل هي مسالة الشروط فقد وردت مسالة من كتاب الخليج لفقهاء تلمسان لمحمد بن مرزوق⁴² "بان مالكي الدور... حتى أن باع منهم دارا يشترط ذلك على المشتري" أن لا يقطع المار المار عبرها⁴².

دون أن نغفل عن تعاطي النساء الجنويات التجارة المغربية فقد أشارت الوثائق اللاتينية آلة وفودهن بالمراسي والمدن المغربية ومنهن نذكر: مارة روكسيا roxia، الدالدا aldada، أميرة شوا embracio وأننا anna أم racio marzocoagencia كلهن ساهمن بعمليات قراض وكانت صاحبات رؤوس أموال⁴³ كما دلت على استثمار نساء جنويات أموالهن ببيجاية: giacomina زوجة giacomino و stefania giovanni و adelina وأرملة simone⁴⁴. لم يقتصر دورهن على تمويل العمليات التجارية بل الانتقال إلى المغرب⁴⁵ كما تشير عقود الموثق باتفليوبتونس⁴⁶ لكن روبر بارنشفيك ينفي من تحريم وجودهن بالفندق⁴⁷. عموما يرى الباحث بسترنة حضور الجنويات بالأسواق التي يرتادها رعايا كومونة جنوة⁴⁸ كمثال على هذا نقدم شهادة الجنويان alberto ugo بفندق القطلان بتونس قدمت الجنوية كطلينينا catalina ابنة فرسريريو guido freserario شكوى ضد مواطنها بوبيو باعتبارها حاملة منه في شهرها الثالث والتزامها بتسليم المولود⁴⁹.

رغم ندرة الرصيد الوثائقي الخاص بالتجار البيزيين ونشاطاتهم بالمغرب الأوسط إلا أن بعض النصوص الافتائية قدمت اشارات بالغة الأهمية فيما تعلق ببيع المرأة للأموال العقارية. حسب ما توضحه اللوحة التالية :

ابوشعاعيب كانت لهن رغبة خاصة بهن لبيع الدجاج والبيض. الخيط. الفخار والحنابيل، الصوف، النسيج المصنوع²⁷. نزوح نساء بني يراتن وأيت فراوسن وأيت بوعي إلى السوق لبيع البيض والدجاج والخيوط والأواني والمعاطف²⁸.

وفي صحاري المغرب الأوسط تتسوق النساء في عين ماضي "ويخرجن للتسوق مع الحاج في منزله ولا يبيع ولا يشتري في تلك البلاد غالبا النساء"²⁹. وعن منطقة وادي سوف "نساءهم يذهبن إلى السوق غير محجبات كما يظهرن في البساتين" ومعظم تجارتهم مع غدامس³⁰ وعن تسوق النساء في تقرت: "ونساءهم تظهرن في الأسواق محجبات"³¹.

وعن ممارسة الإماء للبيع فيذكر عن الشيخ علي بن محمد المراكشي ان كانت له مملوكة تشتغل الخبز وتبيعه في العهد الموحي كانت تلك المملوكة تشتري القمح بدراهم جديدة سكية ليست من سكة ذلك الوقت وقد اتهم تاجر البز المدعة علي بن محمد النعجة الذهيلي الشيخ علي بن محمد المراكشي بممارسة علم الكيمياء بسبب مملوكته³².

تقدم لنا النصوص النوازلية مجموعة من السؤالات تقدم معطيات ذات دلالة عن بيع النساء للمنازل والديار في المغرب الأوسط. حيث سئل محمد ابن مرزوق عن نازلة طلبت فيها أرملة صداقها المؤجل (كالها) من تركة زوجها الهالك من الوصي على أولادها وقد صير لها من متروك زوجها روض ب عشرين 20 دينارا ودار قدرت بعشرين 20 دينارا³³ في نص آخر نجد أن دار صرحت مالكتها بثمان البيع الذي بلغ خمس 05 دنانير³⁴. أورد صاحب المعيار نازلة ثبت فيها ثمن البيع فقد سئل القاضي ابن عبد السلام التونسي "عمن باع لزوجته دارا بخمسة وعشرين 25 دينارا كبيرا وأشهدت البائعة بقبض الثمن... ثم توفيت البائعة فطلب ورثتها المشتري بدفع الثمن وذكروا ان القبض لم يكن بمعينة الشهود"³⁵.

تلجئ الضرورة إلى بيع العامة دورها بسبب الحاجة والفاقة لا سيما عند حدوث الجوائح والمساغب. سئل أبو الفضل العقباني عن مسالة: ترتب على امرأة قمع في سنة مسغبة فرهنت دارها عند انقضاء أجل الرهن جاء الرجل الطالب إلى المرأة فوجدها مريضة وزوجها مريض وساق الرجل الطالب رجلا "للرأة ليشتري الدار فباعت الدار خوفا من تهديده. باعت بثلاثة 3 دنانير ومثلها تساوي 60 ستين دينارا"³⁶ ثم أرادت القيام على المشتري لأجل مرضها وخوفها فهل لها القيام أم لا؟³⁷ الجواب: ليس هناك ما يوجب حل البيع³⁸.

2-الدلالة:

الدلال هو وسيط بين البائع والزبون أويقصر على الدلالة وتوجيه المشتريين إلى الزبائن ويعمل على عرض السلع بالمزايدة⁵⁰ ويتدخل عمله مع السمسار⁵¹ أويكون أحيانا براحا مناديا على السلع يعلن الثمن أو يشرف بنفسه على المزايدة⁵² كما يقوم بدور الوساطة بين أصحاب الدور والراغبين في الكراء⁵³ استعمل السمسار عدة طرق في عمله لبيع البضاعة كالمزايدة بين الناس وإشهار السلعة والمساومة والمرايحة والمراكنة والتلقي⁵⁴ فلاشك أن علاقة السمسار بالتجار مبنية على أساس الثقة⁵⁵، كما يعتبر الدلال وسيطا تجاريا لأنه كان يقصد دور النساء الماكثات في البيوت اللاتي كن يشتغلن بالأعمال اليدوية فكان يسوق منتوجهن ويتولى عنهن البيع⁵⁶. إشتغلت بعض النسوة بالدلالة على السلع في أسواق المغرب الأوسط فبعد دخول أبي الحسن المبريني تلمسان أوصى على امرأة دلالة تباع بالطواف على الديار "أوصى على امرأة كانت سواقا تنادي على السلع بالدور فكتب بالوصية عليها..."⁵⁷.

أشارت نصوص الحسبة الى وجود نساء احترفن الدلالة " ومنهن النساء الدلالات"⁵⁸ بل وتطورت حرفة الدلالة فلم تعد النسوة يتعاملن مع النساء فقط، بل كان أيضا يتعاملن مع الرجال، حيث ذكر الونشريسي أن 'امرأة دلالة باعت لرجل شيئا وقبضت بعض ثمنه'⁵⁹.

لا ينحصر دور الدلال على الركون بالحوانيت والطواف بالأسواق لجلب الزبائن⁶⁰، بل كان هناك نوع آخر من الممارسة وهي دلال الدور، الذي يختص بعرض السلع والحاجيات الأساسية، كاللوازم الخاصة بالنساء، من كتان وألبسة وأدوات تزيين من مشط وكحل ومرايا في الدور والبيوت يجوب الأزقة والشوارع عارضا ما يبيع، يتقبله النسوة من على أبواب المنازل أويدخلنه في فنائها ليتمكن من مشاهدة ما يبيع ولاقتناء مستلزماتهن⁶¹.

ثالثاً: المرأة والنظم التجارية:

لا تعوزنا القرائن الدالة عن ممارسة أهالي المغرب الأوسط هذا النمط من التعامل وفي هذا تقدم كتب النوازل والتراجم والجغرافية إشارات بالغة عن ذلك امام تكتم المصادر الإخبارية، فقد اشارت الى تعاظم المرأة المغربية الأوسطية التجارة وفق العديد من النظم التجارية والتقنيات المتداوية في العصر الوسيط حيث سنتطرق في أهم مظاهر ذلك :

2-الكراء : من أبرز المعاملات الشائعة استئجار ممتلكات الغير

من أجل منفعة فقد ضمنت كتب الوثائق والنوازل العديد من العقود الأنموذجية والمسائل إفتائية التي فندت عن ما يسمى "الأكرية" و"الإجارة" وهي مؤرخة حتى قبل القرن السادس/ق12م كما أنها متوفرة ومزايدة إلى ما بعد القرن التاسع الهجري ق15م. حيث شملت إستئجار جميع أنواع الأملاك النفعية والدور والفنادق والحمامات والأفران والبساتين والرحى والدواب، حتى حلي النساء كانت تستعار⁶² نجد من النسوة من تكتري آلاتها وتقبض اثمانها مثل كراء الجدة لطراز تقبض ماله دنانير⁶³ بالإضافة الى أواني الطبخ والفساطيط كانت تؤجر⁶⁴. وكراء المناسج من النيارين⁶⁵.

3-السلف : كما أعتبر السلف من الظواهر الإجتماعية التي ترتقي بها الأسرة لحل مشاكلها فسجلت النوازل الفقهية التي رفعت لدى فقهاء المغرب الأوسط فتاوى بينت دور السلف العائلي في ذلك، خاصة بين الأزواج ومن بين ذلك ما أورده صاحب المعيار عن زوجين نازلة استفتي فيها ابن مرزوق "تشاجر رجل مع زوجته أنكر الدين وإستدلت على صدق دعواها برسم يبين انه إستدان 20ديتارا ذهبيا"⁶⁶.

4-الرهن⁶⁷: يستعمل الرهن في رهن الأراضي والعقارات⁶⁸ مثل المنازل، فقد أشارت نازلة استفتي فيها أبة الفضل العقباني: جاء في نص السؤال: أن رجلاً خاف الموت كتب لاه أن "الأخراص الذي رهننت بها بيت فلان فان ذلك لامي أعطتني ذلك لأرهن به البيت"⁶⁹ وفي نازلة أخرى سئل عنها نفس الفقيه أن امرأة رهننت دارها في ثمن قمح بأجل معلوم⁷⁰، لكن هذا لا يمنع من حدوث بعض المشاكل في حالت عجز الراهن عن تأدية الثمن أةإدعائه الغبن.

5--الوكالة⁷¹:

تعامل أهالي المغرب الأوسط بالوكالة فيما بينهم حيث يوكل شخص شخصاً آخر في التصرف في بعض أوكل ماله بالبيع والشراء، فقد عرف المغرب الأوسط في القرن السادس الهجري توكيل الزوجة لزوجاً حق التصرف بماله أوجزء منه⁷² كما تداول توكيل العبد والإماء للأسياد الشراء الحاجيات⁷³.

لوحة توضح نوازل بيع المرأة بالوكالة بالمغرب الأوسط من خلال نوازل المازوني:

الموكل	الوكيل	نوع الوكالة	المبيع
زوجة	زوجها	وكالة خاصة	بيع ثور بالسوق
امراة	زوجها	تفويض	النظر في رباها بالكرء
العمة	ابن أخيها	وكالة خاصة	مطالبة حق في دار بالشفعة

تقدم النوازل الفقهية صورة أخرى للوكالة من خلال التفويض العائلي في بيع الأملاك أو المطالبة بالحقوق في الأقضية والتراتع عند القضاة، والأمثلة التي نقدمها، ما استفتي فيه أبو الفضل العقباني عن رجل وكلته لعمته في طلب حقها من دار من متروك ابها فأراد الوكيل التحايل بأن تسقط حقها لأنها مهملة ويطلب سائر الدار بالشفعة وتنازعها مع مالك الدار.⁷⁴ وفي نازلة أخرى امرأة طلبت من زوجها أن يبيع لها ثورا بالسوق⁷⁵. وعن امرأة أخرى فوضت النظر في رباها⁷⁶ وأخرى وكلت وكيلا على بيع طعام⁷⁷.

رابعاً: الموقف الفقهي من تعاطي النساء الحرف في التجارة:

عالج فقهاء المغرب الإسلامي مسألة تعاطي المرأة للبيع والشراء وخروجهن إلى الأسواق والرحاب في بلاد المغرب والأندلس. سئل أبو القاسم بن سراج عن "جوابكم في مسألة وهي الرجل من المسلمين ومن أهل الذمة يتصدون لبيع السلع من النساء في الدور أو لتعديل الحوائج مثل المغزل وغيره وقد تخرج إليهم المرأة لتباشر البيع وهي مكشوفة الوجه وخصوصا في زمن الحر وقد تدفع عوضا مما تشتريه شيئا من مال زوجها ببخس من الثمن من الزرع وغيره... فهل يسوغ تقديم مثل هؤلاء للبيع من النساء أم لا؟"⁷⁸. وأجاب بان "خروج المرأة للبيع والشراء دون خلوة جائز".⁷⁹

رفعت مسألة خروج المرأة للسوق وعكست نظرة المجتمع والفقهاء إلى المرأة العاملة ومنها ما: سئل الفقيه ابن محسود عن مسألة شهادة الرجل تخرج امراته إلى السوق وهه يقدر على منعها؟ الجواب: إذا كان قادرا على منعها من الخروج إلى السوق ولم يمنعها فذلك جرحه في شهادته⁸⁰ وأجاب عنها الداوودي: أن لا يجرح أن ترك زوجته تذهب إلى السوق إلا أن يعلم فسادا ولم يمنعها عن الخروج إلى السوق. وأجاب فقيه بجاية المشدالي ابو علي ناصر: "من كانت له زوجة تخرج وتتصرف في حوائجها بادية الأطراف كما جرت بذلك عادة البوادي أن إمامته لا تجوز ولا

تقبل..."⁸¹ وكان جواب الزواوي أبي عبد الله موافق لموقف المشدالي. وأجاب أبو عبد الله ابن مرزوق: "أن قدر على حجبا ممن ينظر منها مالا يحل ولم يفعل فهي جرحه في حقه"⁸².

تعرض الفقيه الحاج محمد العقباني عن المسألة جواز ومنع المرأة من التجرة والتبضع من خلال قضية رجل منع زوجته من الخروج من البيت؛ موضحاً إذا كان "منعها مضارا لها ولا فائدة له إلا حرمانها من استفادة السبب فلا يترك لذلك كما لا يترك لمنعها من التجارة إن أرادته"⁸³. وأجاب عبد الحق فقيه الجزائر له المنع زوجته من "منع الرجل امرأته من شراء الصوف والكتان وغزل"⁸⁴. وأجاب الوغليسي: إذا كان الغزل والصوف يدعوها للتكشيف في الوادي أوفي العين له منعها⁸⁵. كما دلت الالغاز الشعبية الوهرانية على خروج المرأة لسوق الغزل لبيع منسوجاتها⁸⁶.

نعت السماسرة ببعض الألقاب الدينية كالذب والتحايل وخيانة الأمانة، من ذلك ما أورده الونشريسي في مدونته بمناسبة مسألة اجتماع النساء والرجال في سوق الغزل «ومنها اجتماعهن في بعض الأسواق التي قد يضطرون إليها كسوق الغزل ونحوه، وربما خالطن الرجال وسفلة السماسرة وحدّثوهن وتمازحوها بما لا يحل... فينبغي بعد اضطرارهن إلى ذلك أن يقدّم هناك أمناء ويختار ثقة السماسرة وشيوخهم...»⁸⁷.

الخاتمة:

مما تقدم نستخلص أهم النتائج التالية:

تقلدت المرأة العديد من الحرف سواء تلك المتعلقة بالنسيج والحياكة والدباغة والقصارة وتلك التي تعلق بالطبخ ومشاركة الرجل في حرف الفلاحة والتجارة بل انها تمرست في العديد من النظم التجارية التي تداولن ببلاد المغرب الأوسط في فترة الدراسة.

عكست الدراسة نظرة المجتمع والفقهاء إلى المرأة العاملة من خلال معالجة الفقهاء مسألة تعاطي المرأة للبيع والشراء وخروجهن إلى الأسواق والورشات الحرفية في بلاد المغرب الأوسط والتي تراودت بين الموقف المانع لها والموقف الفقهي القائل بجواز ممارستها التجارية والحرف وفق ضوابط محددة لم تجز فيها الاختلاط بالرجال والتعدي على الحرمات. وضحت الدراسة جانباً مهماً عن أهمية النوازل الفقهية في استكتاب التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للمرأة بالمغرب الأوسط وكذا التعرض إلى نصوص المسائل والأجوبة

الموحدين، تحقيق محمد إبراهيم الكتاني وآخرون ، ط1- دار الثقافة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء 1406هـ/ 1985م.

(8) ابن قنفذ ، أبو العباس أحمد القسنطيني (810هـ/ 1407م) ، أنس الفقير وعز الحقيير ، نشر وتصحيح: محمد الفاسي وأدولف فور ، منشورات المركز الجامعي للبحث العلمي، الرباط 1965م.

(9) ابن مرزوق، أبو عبد الله محمد الخطيب التلمساني (781هـ/ 1379م) ، المسند الصّحيح الحسن في مآثر ومحاسن مولانا أبي الحسن ، حققه ودرسه الدكتور ماريا خيسوس بغيرا ، وقدم له محمد بوعيداد ، نشر الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، الجزائر 1401هـ/ 1981م.

(10) ابن مريم المليتي أبي عبد الله محمد بن محمد بن أحمد المديوني التلمساني ، (توفي ما بين 1025 و 1028 هـ) ، البستان في ذكر العلماء والأولياء بتلمسان ، تحقيق: عبد القادر بوباية ، دار الكتب العلمية ، بيروت/ لبنان ، الطبعة الأولى ، 2013م .

(11) ابن منظور محمد بن مكرم بن علي ، أبة الفضل ، جمال الدين الأنصاري الإفريقي (ت 911 هـ) ، لسان العرب ، دار المعارف ، القاهرة/ مصر ، (د.ت).

(12) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن راشد البكري القفصي ابن راشد 736هـ / 1336 ، الفائق في معرفة الأحكام والوثائق ، مكتبة المسجد النبوي ، المملكة العربية السعودية ، ج 4 ، 2002م.

(13) أبو عبد الله محمد بن محمد بن محمد التاودي (ت 1209هـ) ، حلى المعاصم لفكر ابن عاصم (وهو شرح أرجوزة تحفة الحكام) ، ضبط وتصحيح: محمد عبد القادر شاهين ، ج 1 ، منشورات محمد علي بيضون/ دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت / لبنان ، 1998م ،

(14) الإدريسي ، القارة الإفريقية وجزيرة الأندلس ، وهو مقتبس من كتاب نزهة المشتاق من اختراق الأفاق ، تحقيق: إسماعيل العربي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1983.

(15) البباديسي عبد الحق بن إسماعيل (ولد في حدود 650 هـ وكان حيا سنة 722 هـ) ، المقصد الشريف والمنزع اللطيف في التعريف بصلحاء الريف ، تحقيق سعيد أعراب ، الطبعة الثانية بالمطبعة الملكية - المملكة المغربية/ الرباط - سنة 1414 هـ - 1993م .

(16) البكري ، عبید الله بن عبد العزيز (ت 487هـ/ 1094م) . المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب ، طبعة مكتبة المثنى ، ببغداد (د.ت). وطبعة باريس ، نشر البارون دي سلان ، 1965م.

(17) البلتاجي صابر عبد المنعم محمد علي ، النظم والمعاملات المالية في المغرب عصر دولة الموحدين (524-668هـ/ 1130-1269م) . صابر عبد المنعم محمد علي البلتاجي ، ط 1 ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، 2011م.

الفقهية وفق منهجية معينة لاستقراءها وتوظيفها في الابحاث العلمية كما دبت الدراسة على أهمية كتب الحسبة في توثيق حياة المارة من خلال التعليمات الشرعية والضوابط التي أقرها المحتسبة في ضبط حياة العامة .

إن البحث في موضوع المرأة ، واستحضار مختلف القضايا التي يثيرها ، لمن شأنه أن يصحح الكثير من المزالق في التفسير والتأويل ، ويراجع العديد من المعلومات التاريخية المشوهة والمتواترة بالخطأ والتي تفيض بها متون معظم الدراسات الاستشراقية المترهلة ، التي اتخذت من موضوع المرأة ميداناً خصباً لحبك الكثير من نظرياتها اللامنهجية ، وتقويماتها الانطباعية وأحكامها القبلية.

قائمة المراجع :

-الكتب:

(1) ابراهيم القادري بوتشيش ، مساهمة في دراسة تطور تجارة مكناسة في العصر الوسيط ، مجلة مكناسة ، مجلة كلية الاداب والعلوم الانسانية (ص 19-33) ، جامعة مولاي اسماعيل ، العدد 3 ، مكناس/ المملكة المغربية ، 1989م .

(2) احمد بن علي المنجور (ت 995هـ) ، شرح المنج المنتخب إلى قواعد المذهب ، دراسة وتحقيق: محمد الشيخ محمد الامين ، دار عبد الله الشنقيطي للطباعة والنشر والتوزيع ، ج 1 ، 1993م .

(3) ابن الحاج ، العبدري الفاسي (ت 737هـ/ 36-1337م) ، المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات والتنبيه على بعض البدع والعوائد التي انتحلت وبيان شناعتها ، حققه توفيق حمدان ، ط 1- دار الكتب العلمية ، بيروت 1995م .

(4) ابن الزيات ، أبو يعقوب يوسف بن يحي التادلي ، (ت 617هـ / 1220م) . التشوّف إلى رجال التّصوّف وأخبار أبي العباس السبّئي ، تحقيق أحمد التوفيق ، ط 2- منشورات كلية الآداب ، الرباط 1984م .

(5) ابن خلدون ، أبوزيد عبد الرحمان بن خلدون (ت 808هـ / 1405م) ، المقدمة ، ط 2 ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1424هـ/ 2003م .

(6) ابن خلدون ، أبوزيد عبد الرحمان بن خلدون ، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في ايم العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر ، دار الكتاب اللبناني ، ج 6 ، بيروت/ لبنان ، 1976م .

(7) ابن عذاري ، أبو العباس أحمد المراكشي (كان حياً سنة 712هـ/ 1312م) ، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ، قسم

- الشنوفي، نشر: Institut Français de Damas, Bulletin d Etudes orientales, Tome :XIX, Année 1965-1966, Damas, 1967.
- (30) عمارة محمد، قاموس المصطلحات الإقتصادية في الحضارة الإسلامية، دار الشروق، ط1، بيروت/القاهرة، 1413هـ/1993م.
- (31) عمرو موسى عز الدين احمد، النشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري، دار الغرب الإسلامي، بيروت/لبنان، 2003م.
- (32) الغبريني أبو العباس أحمد بن أحمد بن عبد الله (ت714هـ)، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تحقيق: محمد بن أبي شنب، دار البصائر، الطبعة الأولى، الجزائر، 2007م.
- (33) الفشتالي، محمد بن أحمد بن عبد الملك، (ت779هـ/1377م)، كتاب الوثائق، حققه وضبطه ووثق نصوصه وخرج حواشيه وعقب عليه: أبو الفضل الدمياطي أحمد بن علي، مركز التراث الثقافي المغربي/دار ابن حزم، الطبعة الأولى، المملكة المغربية/لبنان، 1436هـ/2015م.
- (34) فيلاي عبد العزيز، تلمسان في العهد الزياني دراسة سياسية، عمرانية، اجتماعية، ثقافية، موفم للنشر والتوزيع، ج1، الجزائر، 2012م.
- (35) المازوني، أبوزكرياء يحيى بن موسى المغيلي المازوني (833هـ/1478م)، الدرر المكنونة في نوازل مازونة، تحقيق حساني مختار، مراجعة: مالك كرشوش الزواوي، ج5/1، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2009م.
- (36) مجموعة مؤلفين، مذكرات من التراث المغربي، تنسيق: العربي الصقلي، مراجعة وتصحيح: عبد السلام الحجي، مطابع norgh organisation، 1985م.
- (37) مجهول (لكاتب مراكشي من كتاب القرن 6 الهجري)، الإستبصار في عجائب الأمصار، نشر وتعليق الدكتور سعد زغلول عبد الحميد، دار النشر المغربية، الدار البيضاء/المملكة المغربية، 1985م.
- (38) محمد مزين ويونان لبيب رزق، تاريخ العلاقات المغربية المصرية منذ مطلع العصور الحديثة حتى عام 1912، دار النشر المغربية - الدار البيضاء، 1996م.
- (39) المراكشي عبد الواحد (ت647هـ)، وثائق المرابطين والموحدين، تحقيق: حسين مؤنس، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة/مصر، 1997م.
- (18) البديق، أبوبكر بن علي الصنهاجي (ت أواخر القرن 6هـ/12م)، كتاب أخبار المهدي وابتداء دولة الموحدين، تقديم وتحقيق وتعليق عبد الحميد حاجيات الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر 1974م.
- (19) التسولي علي بن عبد السلام بن علي، أبة الحسن (المتوفى: 1258هـ، البهجة في شرح التحفة، ج1،)، المحقق: ضبطه وصححه: محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، 1418هـ - 1998م.
- (20) جودت عبد الكريم يوسف، الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين (9-10م)، ديوان المطبوعات الجامعية - بنعكنون/الجزائر، 1986م.
- (21) الحاج ابن الدين الاغواطي، رحلة الاغواطي في شمال افريقيا والسودان والدرعية، ترجمة وتعليق: أبو القاسم سعد الله، المعرفة الدولية للنشر والتوزيع، طبعة خاصة، الجزائر، 2011م.
- (22) الحضيكي أبوعبد الله محمد بن أحمد السوسي (ت1189هـ)، الرحلة الحجازية، تحقيق: عبد العالي المدبر، دار الأمان - الرباط، الطبعة الأولى، 1432هـ - 2011م.
- (23) الحموي ياقوت شهاب الدين أبوعبد الله (ت626هـ/1228م)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت 4-1955م، وطبعة مكتبة خياط، بيروت (د.ت.) 2م.
- (24) الحميري محمد بن عبد المنعم (ت900هـ / 1495م)، الروض المعطار في خبر الاقطار، تحقيق: د إحسان عباس، مكتبة لبنان- الطبعة الثانية 1984م.
- (25) الخزاعي التلمساني علي ابن محمد بن سعود (ت789هـ)، تخرير الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعملات الشرعية، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط3، 2010م.
- (26) الدمشقي أبو الفضل جعفر بن علي (عاش في منتصف القرن 6هـ)، الإشارة إلى محاسن التجارة، دار صادر، بيروت/لبنان، (د.ت.).
- (27) الزهري، محمد بن أبي بكر الزهري الأندلسي (كان حياً سنة 546هـ/1151-52م)، كتاب الجغرافية (يسمى كتاب "السفرة" أو "الخريطة المامونية") تحقيق محمد حاج صادق، مكتبة الثقافة الدينية مصر (د.ت.).
- (28) الشريف محمد، سبته الإسلامية، دراسة في تاريخها الاجتماعي والإقتصادي، نشر طوب بريس، ط2، الرباط، 2006م.
- (29) العقباني أبوعبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد (ت871هـ/1467م)، تحفة الناظر وغنية الذاكر، تحقيق علي

الأوسط، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الإنسانية، جامعة معسكر، السنة الجامعية، 2013/2014م.

(47) بصديق عبد الكريم، البيوع والمعاملات التجارية في المغرب الأوسط وأثرها على المجتمع ما بين القرنين (6-9هـ/12-15م)، أطروحة دكتوراه علوم في التاريخ الوسيط الإسلامي، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة احمد بن بلة وهران 2017، 1-2018م.

(48) عمر بلبشير، جوانب عن الحياة الاجتماعية والإقتصادية والفكرية بالمغرب الأوسط والأقصى من خلال كتاب المعيار للنشر، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة وهران، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، السنة: 2009/2010م.

(49) عبد الرحمن بعثمان، القضاء في منطقة توات خلال القرنين 17/18م، أطروحة دكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، جامعة احمد بن بلة 1، وهران، السنة الجامعية: 2015/2016م.

(50) شرقي وردة، مدينة وهران في العصر الوسيط (290-915هـ/902-1509م) دراسة مونوغرافية، مذكرة ماجستير في تخصص المدينة والحياة الحضارية في الغرب الإسلامي (القرن 1هـ/13م_7م_19م)، كلية الآداب والحضارة الإسلامية، قسم التاريخ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، السنة الجامعية: 2012/2013م.

(40) مفتاح خلفات، قبيلة زواوة بالمغرب الأوسط ما بين القرنين (6هـ/9م-12م-15م)، الأمل للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2011م.

(41) نشاط مصطفى، جنوة وبلاد المغرب من سنة 609هـ/1212م إلى سنة 759هـ/1318م (مساهمة في دراسة العلاقات الإيطالية المغربية أواخر العصر الوسيط)، مطابع الرباط نت، ط1، الرباط/المملكة المغربية، 2014م.

(42) هانوتو وتورنو، منطقة القبائل والأعراف القبائلية، ترجمة: إبراهيم سعدي، الأمل للطباعة والنشر والتوزيع، الجزء الثاني، الجزائر، 2013م.

(43) الوزان، الحسن بن محمد الفاسي (توفي بعد 957هـ/1550م)، وصف إفريقية، ترجمة: محمد حيي بالاشتراك مع محمد الأخضر، ط2-دار الغرب الإسلامي، ج2/1، بيروت 1983م.

(44) الونشريسي، أبو العباس أحمد بن يحيى (ت914هـ)، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حيي دار الغرب الإسلامي، بيروت 1981م.

(45) Jahel .J; Les Genoises en Medteerancee occidentale fin Xle debut XVI Siecle Ebauche dun strategie pou un empire, S.I. 1993.

-الأطروحات:

(46) بصديق عبد الكريم، الحياة الأسرية بالمغرب الأوسط ما بين القرنين السادس والتاسع الهجريين (12-15م)-دراسة سوسيو تاريخية-، رسالة ماجستير تخصص: تاريخ وحضارة المغرب

الهوامش:

¹ - انظر فيلالي عبد العزيز، تلمسان في العهد الزياني: ج1، ص223.

² - أشار الوزان إلى أن مدينة وهران كان معظم سكانها من الصناع والحاکة، وأما مدينة مستغانم فكان بها صناع كثيرون ينسجون الأقمصة، ومدينة مازونة فأغلب سكانها نساجون، وقال عن مدينة فاس يوجد بها خمسمائة وعشرون دارا للنساجين، أما مدينة سلا فكان معظم سكانها حائكون يصنعون ثيابا من القطن، انظر: الحسن الوزان، وصف إفريقية: ج1/ص146-208، ج2/ص30، ج2/ص32.

³ - البكري، المغرب، ص17-65.

⁴ - مؤلف مجهول، الاستبصار: ص17-177.

⁵ - قلعة بني حماد: تنسب إلى حماد بن بلكين (387-419هـ) الذي أنشأها سنة 398هـ/1007م، بسطح جبل معديد (المعاضض) شمالي شرقي المسيلة، وحسب ابن خلدون نقل حماد إلى القلعة "أهل المسيلة وأهل حمزة" انظر: الادريسي، نزهة المشتاق: ج1/ص261. ابن خلدون، العبر: ج6/ص186.

⁶ - وجدة: من مدن المغرب الأوسط وهي مدينة كبيرة مشهورة منذ القدم، خصبة، وفرة المياه البساتين والإنتاج الزراعي. تبعد عن تلمسان بثلاث مراحل وهي نقطة عبور تجارية في الطريق الرابط بسجلماصة نحو المشرق. مجهول، الاستبصار، المصدر السابق، ص177. الحميري، الروض المعطار، المصدر السابق، ص607، 608.

⁷ - مجهول، الاستبصار..، المصدر السابق، ص177.

- 8 - الزهري ، محمد بن أبي بكر الزهري الأندلسي (كان حياً سنة 546هـ/1151-52م) ، كتاب الجغرافية، تحقيق محمد حاج صادق ، مكتبة الثقافة الدينية مصر (د.ت). ، ص113. حكيمة شلاي ، السلع والمبادلات التجارية بالمغرب والأندلس في عهد المرابطين 448-541/1056-1147م ، مذكرة الماستر في التاريخ الوسيط ، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية ، قسم العلوم الإنسانية ، جامعة أكلي محند اولحاج بالبويرة ، السنة الجامعية : 2014/ 2015م ، ص56.
- 9 -الباديبي: المقصد الشريف والمنزح اللطيف ، المصدر السابق ، ص72.
- 10 - أشار الحسن الوزان الفاسي عن أهالي المغرب الأوسط بأنهم: "يبيعون كمية وافرة من قماش الكتان في مدن نوميديا" وعن ساكنة بونة "والرجال فيها ظرفاء، بعضهم تجار وبعضهم صناع وحكاة" كما كانت تصدر منتوجات المغاربة من الأقمشة والأكسية فكانت "تصل أيضا إلى تمبكتو أقمشة أوربا يحملها تجار بلاد البربر" وهذا دليل على اشتغال المرأة في هذا المجال وباحترافية عالية . الوزان ، وصف افريقيا ، ج2 ، المصدر السابق ، ص61، ،، ص166 ، 165. مجهول ، الاستبصار.. ، المصدر السابق ، ص119.
- 11 -مجهول ، الاستبصار.. ، المصدر السابق ، ص189.
- 12 -المازوني ، الدرر المكنونة في نوازل مازونة، المصدر السابق، ج2، ص264.
- 13 -المصدر نفسه، ص264.
- 14 -من العادات التي تداولت بتلمسان اجتماع النساء عند امرأة واحدة في منزلها للغزل والنسج وذلك ما عرف بعادة "التويرة" العقباني، تحفة الناظر، ص77.
- 15 -المازوني ، الدرر المكنونة ، المصدر السابق ، ج2 ، ص133.
- 16 -الحموي ، معجم البلدان ، م2 ، المصدر السابق ، ص44.
- 17 - ابن قنفذ ، انس الفقير ، المصدر السابق ، ص80.
- 18 - نفسه: ج8/ص222-227-320.
- 19 - بصديق عبد الكريم، البيوع والمعاملات التجارية في المغرب الأوسط وأثرها على المجتمع ما بين القرنين (6-9هـ/12-15م)، أطروحة دكتوراه علوم في التاريخ الوسيط الإسلامي كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، قسم التاريخ وعلم الآثار، جامعة احمد بن بلة وهران1، الموسم الجامعي: 2017/2018م، ص48. مجهول ، الاستبصار.. ، المصدر السابق ، ص129، 128.
- 20 -المصدر نفسه ، ص119.
- 21 - البيدي ، اخبار المهدي بن تومرت ، المصدر السابق ، ص40.
- 22 - مجموعة مؤلفين ، مذكرات من التراث المغربي ، المرجع السابق ، ص127.
- 23 - ابن مرزوق التلمساني ، المسند الصحيح ، المصدر السابق ، ص243.
- 24 - المازوني، الدرر المكنونة في نوازل مازونة، المصدر السابق، ج2، ص264.
- 25 -لوتورنو، العادات والاعراف القبائلية، المرجع السابق ، ص80.
- 26 -لوتورنو، المرجع نفسه، ص80.
- 27 - نفسه، ص80 ، 81.
- 28 - مفتاح خلفات ، قبيلة زواوة بالمغرب الأوسط ، المرجع السابق ، ص204.
- 29 -الحضيكي ، الرحلة الحجازية ، المصدر السابق ، ص84.
- 30 -الاغواطي ، رحلة.. ، المصدر السابق ، ص96.
- 31 - نفسه ، ص100.
- 32 -الباديبي: المقصد الشريف والمنزح اللطيف ، المصدر السابق ، ص72.
- 33 -المازوني ، الدرر المكنونة ، المصدر السابق ، ج3 ، ص67.
- 34 - نفسه ، ، ج3 ، ص67.
- 35 - الونشريسي ، المعيار المغرب ، ج6 ، ص78.
- 36 -المازوني ، الدرر المكنونة ، المصدر السابق ، ج3 ، ص90.
- 37 -المازوني ، المصدر نفسه ، ج3 ، ص90.

- 38 - المصدر نفسه ، ج 3 ، ص 91.
- 39 - بصديق عبد الكريم ، الحياة الأسرية بالمغرب الاوسط ما بين القرنين السادس والتاسع الهجريين ق(12-15م)-دراسة سوسيو تاريخية- ،رسالة ماجستير تخصص تاريخ وحضارة المغرب الاوسط ،كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية ،قسم العلوم الإنسانية ،جامعة معسكر ،السنة الجامعية ،2013/2014 م ، ص 69.
- 40 - نفسه ، ج 3 ، ص 89.
- 41 - نفسه ، ج 3 ، ص 275.
- 42 - نفسه ، ج 3 ، ص 244 ، 245.
- 43 - مصطفى نشاط ، جنوة وبلاد المغرب ، المرجع السابق ، ص 251.
- 44 - مصطفى نشاط ، المرجع نفسه ، ص 251.
- 45 - المرجع نفسه ، ص 251.
- 46 - نفسه ، ص 251.
- 47 - نفسه ، ص 251.
- 48 - مصطفى نشاط ، جنوة وبلاد المغرب ، المرجع السابق ، ص 252.
- 49 . jahel, les genois, OP.cit ;p404.252، 251 .
- 50 - عبد الكريم يوسف جودت ، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين ق(9-10م) ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1986م ، ص 163.
- 51 - يوصي أبو الفضل الدمشقي الباعة والتجار باجتنب التعامل مع السماسرة بالقول : "يجب أن لا يصدق لأحد من السماسرة قولاً ولا يقبل لهم نصحاً فإنها صناعة مبنية على الكذب ولو كان قد تقدم بينك وبينه أعظم صداقة وأكد جوار فان الدلال تارة يصف البضاعة وجودتها ويباهت أهل الخبرة بها . وتارة يذكر قلتها وانه لم يبق في البلد شيء يباع غير الذي تحت يده . وتارة يذكر أنها ستغلو ويرتفع سعرها . وتارة يذكر أن الراغبين إليه فيها كثير وربما واطا قوما يأتون إليه بحضرة الزبون يطلبونها ويدفعون إليه العربون ويقيّدونه ألا ترى أن الوكلاء يرتبون في حلق البيع من يزيد في البضائع ويوهم الناس والتجار انه مشتر وذلك حيلة على الراغبين ولا يتورعون عن هذا الفعل وان كانوا ممن ينسب إلى صلاح وأمانة وذلك أنهم في صناعة الماهر عندهم فيها من باع بالزيادة وهويفتخرون بها ويشتهون أن يشيع عنهم لأنه من أبواب المعيشة " .أبو الفضل ابن علي الدمشقي ، الإشارة إلى محاسن التجارة ، ص 58.
- 52 - محمد الشريف ، سبته الإسلامية ، المرجع السابق ، ص 62.
- 53 - محمد مزين ويونان لبيب رزق ، تاريخ العلاقات المغربية المصرية منذ مطلع العصور الحديثة حتى عام 1912 ، دار النشر المغربية - الدار البيضاء ، ص 45.
- 54 أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن راشد البكري القفصي ابن راشد 736هـ / 1336 ، الفائق في معرفة الأحكام والوثائق ، مكتبة المسجد النبوي ، المملكة العربية السعودية ، ج 4 ، ص 19. محمد حسن ، ص 516.
- 55 - عز الدين عمرو موسى ، النشاط الاقتصادي ، المرجع السابق ، ص 284.
- 56 - بلبلشير عمر ، جوانب ، ص 230.
- 57 - ابن مرزوق التلمساني ، المسند الصحيح ، المصدر السابق ، ص 194.
- 58 - المصدر نفسه: ج 5/ص 238.
- 59 - ابن الحاج ، المدخل ، ج 5/ص 120-199. راجع نازلة اخري: الوئشريس، ج 5، ص 238.
- 60 - الوئشريس، المعيار: ج 5/ص 120-199. بلبلشير عمر ، المرجع السابق ، ص 232.
- 61 - اورد ابن الحاج العبدري نصا في الحسبة تضمن الى تعامل النساء مع الدالين «أن كثيرا من النساء يجتمعن إليه دون ما محرم، ويقع بسبب اجتماعهن معه ومحادثنهن له أشياء ممنوعة في الشرع لأن كثيرا منهن يخرجن عليه دون حجاب، وقد يكون بعضهن عليها ثوب رقيق الذي يصف أويشف أدهما معا، وقد يكون عليها ثوب قصير دون سراويل إلى غير ذلك، وعذرهن في ذلك أنه من الرجال الذي لا يستحيين منه». ابن الحاج العبدري، المدخل، ج 4، ص 213-214.
- 62 - المازوني، ج 3، ص 346.

- 63- المازوني، الدرر المكنونة، المصدر السابق، ج2، ص329.
- 64- المراكشي، وثائق، المصدر السابق، ص425-467، 441-474. ابن الزيات التادلي، التشوف، ص270، ابن عذارى، المعجب، ص81، البلتاجي، النظم، المرجع السابق، ص331.
- 65- لخضر العربي، الحرف بتلمسان، ص83.
- 66- الونشريسي، المعيار المعرب، ج4، ص300.
- 67- الرهن: لغة ماوضع عند الإنسان مما ينوب مناب ما اخذ منه، يقال رهنه فلانا داراً رهناً، وارتهنته إذا أخذه رهناً، والجمع رهون ورهان ورهن وهي اللزوم والحبس والراهن دافعه والمرتهن اسم للمرهون وأخذه. اصطلاحاً: حبس مال متقوم بحق يمكن أخذه منه، ويطلق على العين المرهونة وأركانها: الراهن أي المالك والمرتهن وهما أخذ الرهن والمرهون. ابن منظور، لسان العرب، ص1757. أبو عبد الله محمد بن محمد التاودي (ت1209هـ)، حلى المعاصم لفكر ابن عاصم (وهو شرح أرجوزة تحفة الحكام)، ضبط وتصحيح: محمد عبد القادر شاهين، ج1، منشورات محمد علي بيضون/دار الكتب العلمية، ط1، بيروت/لبنان، 1998م، ص266. التسولي، البهجة في شرح التحفة، ج1، ص266. محمد عمارة، معجم المصطلحات الإقتصادية، ص259.
- 68- الفشتالي، وثائق، ص300. عبد الرحمن بعثمان، القضاء في منطقة توات خلال القرنين 17/18م، أطروحة دكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، قسم الحضارة الإسلامية، جامعة أحمد بن بلة، وهران، السنة الجامعية: 2015/2016م، ص305.
- 69- المازوني، الدرر المكنونة، المصدر السابق، ج3، ص363.
- 70- نص السؤال: "رجل هدد امرأة بالسجن إن لم توفه دينه فباعته دارها ثم ارادت ان تقوم بالغبن فهل لها ذلك أم لا؟"، "...الجواب: ليس فيما ذكر ما يوجب حل البيع لأن رب الدين معذور في طلب مدينه ومرض المدين يقوي عذر رب الدين في الطلب وتهديد رب الدين لمديانه بالحبس إن لم يؤد ليس فيه إكراه أيضاً والله الموفق بفضلته" 70.
- الونشريسي، المعيار المعرب، ج5، ص102.
- 71- بكسر الواو وفتحها وفتح الكاف ممدودة: لغة: اسم من التوكيل بمعنى التفويض والاعتماد. وتطلق على الحفظ، اطلاقاً لاسم السبب على المسبب. اصطلاحاً: هي تفويض التصريف إلى الغير، أي أن يقيم انسان احدا غيره مقام نفسه، في تصرف شرعي، معلوم، مورث لحكم شرعي. احمد بن علي المنجور (ت995هـ)، شرح المنج المنتخب إلى قواعد المذهب، دراسة وتحقيق: محمد الشيخ محمد الامين، دار عبد الله الشنقيطي للطباعة والنشر والتوزيع، ج1، ص382، 381. الخزاعي، تخرج الدلالات السمعية، ص652، 651. محمد عمارة، معجم المصطلحات الإقتصادية، المرجع السابق، ص628، 627.
- 72- المازوني، الدرر المكنونة، المصدر السابق، ج3، ص378.
- 73- البلتاجي، النظم والمعاملات المالية في المغرب، المرجع السابق، ص328.
- 74- المازوني، الدرر المكنونة، المصدر السابق، ج3، ص351.
- 75- المازوني، الدرر المكنونة، المصدر السابق، ج3، ص377.
- 76- المصدر نفسه، ج3، ص378.
- 77- نفسه، ج3، ص379.
- 78- الونشريسي، المعيار المعرب، المصدر السابق، ج5، ص197.
- 79- الونشريسي، المصدر نفسه، ج5، ص198.
- 80- المازوني، الدرر المكنونة، المصدر السابق، ج4، ص327.
- 81- المازوني، الدرر المكنونة، المصدر السابق، ج4، ص328. تشير المصنفات الفقهية المتأخرة إلى وجود نسوة متصرفات يقضين حاجيات النساء في الاسواق ويقمن بعمل الدلالة بحمل بضائع التجار إلى المنازل. ابراهيم القادري بوتشيش، مساهمة في دراسة تطور تجارة مكناسة في العصر الوسيط، مجلة مكناسة، مجلة كلية الاداب والعلوم الانسانية (ص19-33)، جامعة مولاي اسماعيل، العدد3، مكناس/المملكة المغربية 1989م، ص23.
- 82- المازوني، الدرر المكنونة، المصدر السابق، ج4، ص328. تكررت ص388، 389.
- 83- المازوني، الدرر المكنونة، المصدر السابق، ج2، ص134.

⁸⁴ - المازوني، المصدر نفسه، ج 2، ص 134.

⁸⁵ - نفسه، ج 2، ص 134.

⁸⁶ - وردة شرقي، مدينة وهران في العصر الوسيط (290-915هـ/902-1509م) دراسة مونوغرافية، رسالة ماجستير في تخصص المدينة والحياة الحضرية في الغرب الإسلامي، كلية الآداب والحضارة الإسلامية، قسم التاريخ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، السنة الجامعية: 2012/2013م، ص 76.

⁸⁷ - الونشريسي، المصدر السابق: ج 2/ص 500.